

28) فصل: حكم ساب أزواج النبي ﷺ - لفضيلة الشيخ

عبدالرحمن بن ناصر البراك

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه الصارم المسلول على شاتم الرسول صلى الله - 00:00:00
وعليه وسلم فصل فاما من سب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فقال القاضي ابو يعلى من قذف عائشة بما برأها الله منه كفر بلا خلاف وقد حكى الاجماع على هذا غير واحد وصرح غير واحد من من الائمة بهذا الحكم. فروي عن ما لك من سب ابا بكر -

00:00:20

جلد ومن سب عائشة قتل قيل له لم؟ قال من رماها فقد خالف القرآن ولان الله تعالى قال يعظكم الله وان تعودوا بمثله ابدا ان كنتم مؤمنين. وقال ابو بكر ابن زياد النيسابوري سمعت القاسم ابن محمد يقول لاسماعيل ابن - 00:00:44
اسحاق اوتي المأمون بالرقعة برجلين شتم احدهما فاطمة والآخر عائشة فامر بقتل الذي شتم فاطمة وترك الآخر. فقال اسماعيل ما حكمهما الا ان يقتل؟ لان الذي شتم عائشة رد القرآن. وعلى هذا مضت - 00:01:04
اهل الفقه والعلم من اهل البيت وغيرهم. قال ابو السائب القاضي كنت يوما بحضرة الحسن ابن زياد الذي في طبرستان وكان يلبس الصوف ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر. ويوجه في كل سنة بعشرين الف دينار الى مدينة السلام - 00:01:24
يفرق آآ يفرق على سائر ولد الصحابة وكان بحضرته رجل ذكر عائشة بذكر قبيح من الفاحشة. فقال يا غلام اضرب عنقه. فقال له العلويون هذا رجل من شيعتنا. فقال معاذ الله هذا رجل طعن على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:44
قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات اولئك مبرءون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم. فان كانت عائشة خبيثة فالنبي صلى الله عليه وسلم خبيث فهو كافر. فاضربوا عنقه فضربوا - 00:02:04
عنقه وانا حاضر. رواه اللالكائي. وروي عن محمد بن زيد اخي الحسن بن زيد انه قدم عليه رجل من العراق. فذكر عائشة فقام اليه بعمود فضرب به دماغه فقتله. ف قيل له هذا من شيعتنا ومن يتولانا. فقال هذا سمى - 00:02:24
جدي قرنان ومن سمى جدي قرنان استحق القتل فقتلته. ايش قال على اليك يقول قبان بفتح القاف على وزن فعلان وهو نعت سوء في الرجل. وهو الذي يتغافل عن فجور امرأته وابنته واخته وقربته. يعني الديون - 00:02:44
وهو المسمى بالديوث لعنة الله على الكافي لعنة الله على الكافرين ومن سم جدي قرنان استحق القتل فقتلته. واما من سب غير عائشة من ازواجه صلى الله عليه وسلم ففيه قولان احدهما - 00:03:03
انه كساب غيرهن من الصحابة على ما سيأتي والثاني وهو الاصح ان من قذف واحدة من امهات المؤمنين فهو كقذف عائشة رضي الله عنها وقد تقدم معنى ذلك عن ابن عباس - 00:03:25
لان فيه عار وغضاوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم. واذى له اعظم من اذاه بنكاحهن بعده. وقد تقدمت التنبيه على ذلك فيما مضى عند الكلام على قوله ان الذين يؤذون الله ورسوله. الاية والامر فيه ظاهر. فصل - 00:03:40
ونفس الاية السابقة الخبيثات للخبيثات آآ يتضمن هذا المانع فمن قذف واحدة من ازواج النبي فانه يجعلها خبيثة والخبيثات للخبيثين ويستلزم ذلك نعتوا الرسول بالخبز وهو وهو الطيب الطاهر المكرم اطيب الطيبين عليه الصلاة والسلام - 00:03:59

نعم فصل فاما من سب احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل بيته وغيرهم. فقد اطلق الامام احمد انه يضرب ضربا نكالا. وتوقف عن كفره وقتله. قال ابو طالب سألت احمد عن من شتم اصحابنا النبي صلى الله عليه وسلم قال القتل اجبن - [00:04:32](#)

ولكن اضربه ضربا نكالا. وقال عبدالله سألت ابي سألت ابي عن شتم رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال ارى ان يضرب قلت له حد فلم يقف على الحد الا انه قال يضرب وقال ما ما اراه على الاسلام - [00:04:54](#)

وقال سألت ابي من الرافضة؟ فقال الذين يشتمون او يسبون ابا بكر وعمر رضي الله عنهما. وقال في الرسالة التي رواها ابو العبد احمد ابن يعقوب الاصطخري وغيره وخير وقال وخير الامة بعد النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر - [00:05:14](#)
بعد وعمر بعد ابي بكر وخير الامة بعد النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر. وعمر بعد ابي بكر. وعثمان بعد عمر. وعلي بعد عثمان. ووقف قوم على عثمان وهم خلفاء راشدون مهديون. ثم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هؤلاء الاربعة خير الناس. لا يجوز - [00:05:34](#)

لاحد ان يذكر شيئا من مساوئهم ولا يطعن على احد منهم بعيب ولا نقص. فمن فعل ذلك فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته وعقوبته ليس له ان يعفو عنه بل يعاقبه ويستتيبه. فان تاب قبل منه وان ثبت اعاد عليه العقوق - [00:05:58](#)
وخلده في الحبس حتى يموت او يراجع. وحكى الامام احمد هذا عن ادركه من اهل العلم. وحكاه الكرمانى عنه وعن اسحاق سيدي وسعيد وسعيد ابن منصور وغيرهم. وقال الميموني سمعت احمد يقول ما لهم ولمعاوية نسأل الله العافية. وقال - [00:06:18](#)
يا ابا الحسن اذا رأيت احدا يذكر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوء فاتهمه على الاسلام وقد نص رضي الله عنه على وجوب تعذيبه واستتابته حتى يرجع بالجلد. وان لم ينتهي حبس حتى يموت او يراجع. وقال ما اراه على الاسلام - [00:06:38](#)
اتهمه على الاسلام وقال اجبن عن قتله. وقال اسحاق بن راهوية من شتم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعاقب ويحبس. وهذا قول كثير وهذا قول كثير اصحابنا. منهم ابن ابي موسى - [00:06:57](#)

قال ومن سب السلف من الروافض فليس بكفى ولا يزوج. ومن رمى عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه فقد مرق من الدين. ولم عقد له نكاح احسن الله اليك - [00:07:13](#)
ومن سب السلف من الروافض فليس بكفاء ولا يزوج وهذا قول كثير اصحابنا. كثير اصحابنا؟ نعم نعم مش فاهم. منه منهم ابن ابي موسى. نعم قال ومن سب السلف من الروافض فليس بكفى ولا يزوج - [00:07:27](#)
ومن رمى عائشة بكفر. نعم فليس بكفؤ ولا يزوج. نعم ومن رمى عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه فقد مرق من الدين. حقا. نعم ولم ينعقد له نكاح على مسلمة - [00:07:56](#)

الا ان يتوب ويظهر توبته وهذا في الجملة آ قول عمر بن عبد العزيز وعاصم احوال وغيرهما من التابعين قال الحارث ابن عتبة ان عمر ابن عبدالعزيز اتي برجل سب عثمان فقال ما حملك على ان سبته؟ قال ابغضه. قال وان ابغضت رجلا سبته - [00:08:15](#)
قال فامر به فجلد ثلاثين سوطا وقال ابراهيم ابن ميسرة ما رأيت عمر ابن عبد العزيز ظرب انسانا قط الا انسانا شتم معاوية فظربه اسواط. رواه من لا وقد تقدم عنه انه كتب في رجل سبه - [00:08:39](#)

لا يقتل الا من سب النبي صلى الله عليه وسلم ولكن اجلده فوق رأسه اسواط. ولولا اني رجوت ان ذلك خير له لم افعل روى الامام احمد قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا عاصم الاحول قال اوتيت برجل قد سب عثمان - [00:08:58](#)
قال فضربت عشرة اسواط قال ثم عاد لما قال فضربته عشرة اخرى. قال فلم يزل يسبه حتى ضربته سبعين سوطا وهذا هو المشهور من مذهب مالك. قال مالك من شتم النبي صلى الله عليه وسلم قتل ومن شتم اصحابه ادب - [00:09:17](#)

وقال عبدالملك بن حبيب من غلى من الشيعة الى بغض عثمان والبراءة منه ادب ادبا شديدا. ومن زاد الى بغض ابي بكر وعمر فلعقوبة عليه اشد. ويكرر ظربه ويطالب - [00:09:35](#)
قالوا سجنه حتى يموت. ولا ولا يبلغ به القتل الا في سب النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن المنذر لا اعلم احدا يوجب قتل من سب

من بعد من بعد النبي صلى الله عليه وسلم. وقال القاضي ابو يعلى الذي - 00:09:51

علينا الفقهاء في سب الصحابة ان كان مستحلا لذلك كفر. وان لم يكن مستحلا فسق ولم يكفر. سواء كفرهم او طعن في دينهم مع

اسلامهم وقد قطع طائفة من الفقهاء من اهل الكوفة وغيرهم بقتل من سب الصحابة - 00:10:09

وكفر الرافضة. قال محمد بن يوسف الفريابي وسئل عن شتم ابا بكر قال كفر. قيل فيصلى عليه؟ قال لا كيف يصنع به وهو يقول لا

اله الا الله؟ قال لا تمسوه بايديكم. ادفعوه بالخشب حتى تواروه في حفرته - 00:10:28

وقال حمود ابن يونس لو ان يهوديا ذبح شاة وذبح رافضي لاكلت ذبيحة اليهودي ولم اكل ذبيحة الرافضي انه مرتد عن الاسلام وكذلك

قال ابو بكر ابن هاني لا تؤكل ذبيحة الرافضي لا تؤكل ذبيحة الروافض والقدرية كما لا تؤكل ذبيحة المرتد - 00:10:47

مع انه تؤكل ذبيحة الكتاب لان هؤلاء يقامون مقام مرتد. واهل الذمة يقرون على دينهم يؤخذ منهم الجزية. وكذلك قال عبد الله بن

ادريس من اعيان ائمة الكوفة ليس لرافضين شفعة لانه لا شفعة الا لمسلم - 00:11:10

وقال فضيل ابن مرزوق سمعت الحسن ابن الحسن يقول لرجل من الرافضة والله ان قتلك لقربة الى الله وما امتنع من الا بالجوار.

وفي رواية قال رحمك الله قد عرفت انما تقول هذا تمزح. قال لا والله ما هو - 00:11:31

ولكنه الجد. قال وسمعت يقرن لان امكننا الله منكم لنقطعن ايديكم وارجلكم وصرح جماعات من اصحابنا بكفر الخوارج المعتقدين

المعتقدين البراءة من علي وعثمان وبكفر الرافضة المعتقدين لسب جميع الصحابة الذين كفروا الصحابة وفسقوهم وسبوهم. وقال

ابو بكر - 00:11:51

عبد العزيز في المقنع واما الرافضي فان كان يسب فقد كفر فلا يزوج ولفظ ولفظ بعضهم وهو الذي نصره القاضي ابو يعلى انه ان

سبهم سبا يقدح في دينهم او عدالتهم كفر - 00:12:15

وان كان سبا لا يقدح مثل اي ان يسب ابا احدهم او يسبه سبا يقصد به غيظه ونحو ذلك لم يكفر قال احمد في رواية ابي طالب في

الرجل يشتم عثمان هذه زندقة. وقال في اسماء - 00:12:33

اه يشتم عثمان. عثمان. نعم هذه زندقة وقال في رواية المروزي من شتم ابا بكر وعمر وعائشة ما اراه على الاسلام وقال في رواية

حنبل من شتم رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما اراه على الاسلام. قال القاضي ابو يعلى فقد اطلق القول فيه -

00:12:52

انه يكفر يكفر بسبه لاحد من الصحابة. وتوقف في رواية عبدالله وابي طالب. وتوقف في رواية عبدالله وابي طالب عن قتل وكما

الحد وايجاد التعزير يقتضي انه لم يحكم بكفره - 00:13:14

قال فيحتمل ان يحمل قوله ما اراه على الاسلام اذا استحل سبهم بانه يكفر بلا خلاف. ويحمل اه يحمل اسقاط القتل على من لم

يستحل ذلك. بل فعله مع اعتقاده لتحريمه كمن يأتي المعاصي. قال ويحتمل ان يحمل قوله ما - 00:13:30

الله ما اراه على الاسلام على سب نطعن في عدالتهم آ نحو قوله ظلموا او وفسقوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم واخذوا الامر بغير

حق. ويحمل قوله في اسقاط القتل على سب لا يطعن في دينهم - 00:13:50

نحو قوله كان فيهم قلة علم وقلة معرفة بالسياسة والشجاعة. الله وكان فيهم شح ومحبة للدين ونحو ذلك. قال ويحتمل ان يحمل

كلامه على ظاهره. فتكون في سبهم روايتان يكفر والثانية والثانية يفسق. وعلى هذا استقر قوله. الثانية نعم. نعم - 00:14:07

وعلى هذا استقر قول القاضي وغيره حكوا في تكفيرهم روايتين. قال القاضي ومن قذف عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه كفر

بلا خلاف ونحن نرتب الكلام في فصلين. احدهما في حكم سبه مطلقا. والثاني في تفصيل احكام الساق. اما الاول فسب اصحاب -

00:14:35

رسول الله صلى الله عليه وسلم حرام بالكتاب والسنة. اما الاول فلان الله سبحانه يقول ولا يغتب بعضكم بعضا وادنى احوال الساب

لهم ان يكون مغتابا. وقال تعالى ويل لكل همزة لمزة. والطاعن عليهم همزة آ همزة لمزة. وقال والذين - 00:14:57

المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاننا واثما مبينا. وهم صدور المؤمنين. فانهم هم المواجهون بالخطاب في قوله

تعالى يا ايها الذين امنوا حيث ذكرت ولم يكتسبوا ما يوجب اذاهم لان الله سبحانه رضي الله عنهم رضا مطلقا بقوله تعالى -

[00:15:17](#)

والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه. فرضي عن السابقين من غير اشتراط

احسان ولم يرض عن التابعين الا ان يتبعوهم باحسان. وقال تعالى - [00:15:37](#)

رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة والرضا من الله صفة قديمة فلا يرضى الا عن عبد علم انه يوافيه يوافيه على

موجبات الرضا ومن رضي الله عنه لم يسخط عليه ابدا. وقوله تعالى اذ يبايعونك سواء كان ظرفا محضا - [00:15:53](#)

او ظرفا فيها معنى التعليل. احسن الله اليك. اذ يبايعونك سواء كانت ظرفا محضا او ظرفا فيها معنى التعليل فان ذلك ظرف لتعلق

الرضا بهم. فانه يسمى رضا ايضا كما في تعلق العلم والمشيمة والقدرة وغير ذلك من صفات الله سبحانه - [00:16:13](#)

وقيل بل الظرف يتعلق بنفس الرضا. وانه يرضى عن المؤمن بعد ان يطيعه. ويسقط عن الكافر بعد ان يعصيه. ويحب من اتبع الرسول

بعد اتباعه له. وكذلك امثال هذا. وهذا قول جمهور السلف واهل الحديث وكثير من اهل العلم - [00:16:43](#)

وهو الاظهر وعلى هذا فقد بين في مواضع اخر ان هؤلاء الذين رضي الله عنهم هم من اهل الثواب في الآخرة يموتون على الذي به

يستحقون ذلك كما في قوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم - [00:17:01](#)

عنه واعد لهم جنات تجري تحتها الانهار خالدين فيها ابدا. ذلك الفوز العظيم. وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه

وسلم انه قال صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار احد بائع تحت الشجرة. وايضا فكل من اخبر الله عنه انه رضي عنه فانه من اهل -

[00:17:21](#)

الجنة وان كان رضا الله عنه بعد ايمانه وعمله الصالح. فانه يذكر ذلك في معرض الثناء عليه والمدح عليه. فلو علم انه ويتعقب ذلك ما

يسخط الرب لم يكن من اهل ذلك. وهذا كما في قوله تعالى يا ايها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية - [00:17:41](#)

مرضية فادخلي في عبادي وادخلي جنتي. ولانه سبحانه وتعالى قال لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوهم في

ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بهم رؤوف - [00:18:01](#)

الرحيم. وقال سبحانه وتعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه. وقال تعالى محمد رسول الله والذي

معه اشداء على الكفار رحماء بينهم. تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوان الاية. وقال تعالى كنتم خير - [00:18:17](#)

امة اخرجت للناس. وكذلك جعلناكم امة وسطا. وهم اول من وجه بهذا الخطاب. فهم مرادون بلا ريب. وقال سبحانه وتعالى والذين

جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان. ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك - [00:18:37](#)

الرحيم فجعل سبحانه ما افاء الله على رسوله من اهل القرى للمهاجرين والانصار والذين جاءوا من بعدهم مستغفرين للسابقين داعين

لله الا يجعل في قلوبهم غلا لهم. فعلم ان الاستغفار لهم وطهارة القلب من الغل لهم امر يحبه الله ويرضاه - [00:18:57](#)

ويثني على فاعله. فكما انه قد امر بذلك رسوله في قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين وقال تعالى فاعف

عنهم واستغفر لهم ومحبة الشيء كراهة لصدده. فيكون الله سبحانه وتعالى يكره السب لهم - [00:19:17](#)

الذي هو ضد ضد الاستغفار والبغض لهم الذي هو فيكون الله سبحانه وتعالى يكره السب لهم الذي هو ضد الاستغفار. والبغض لهم الذي

هو ضد الطهارة. وهذا معنى قوله احسن الله اليك - [00:19:37](#)

وقال تعالى فاعف عنهم واستغفر لهم. ومحبة الشيء كراهة لصدده. نعم. فيكون الله سبحانه وتعالى يكره السب له الذي هو ضد

الاستغفار والبغض لهم الذي هو ضد الطهارة وهذا معنى قوله آ وهذا معنى قوله عائشة رضي الله عنها قولها رضي الله عنها

امروا بالاستغفار - [00:19:56](#)

لاصحاب محمد فسبوهم. رواه مسلم فسبوهم. رواه مسلم. احسنت وعن مجاهد عن ابن عباس قال لا تسبوا اصحاب محمد فان الله

قد امرنا بالاستغفار لهم وقد علم انهم سيقتتلون رواه الامام احمد - [00:20:26](#)

وعن سعد ابن ابى وقاص رضي الله عنه قال الناس على ثلاث منازل. فمضت منزلتان وبقيت واحدة. فاحسن ما كائنون عليه ان

تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت. قال ثم قرأ للفقراء المهاجرين الى قوله ورضوانه فهؤلاء المهاجرون - [00:20:49](#)

وهذه منزلة قد مضت. والذين تبوأوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم. الى قوله ولو كان بهم خصاصة قال هؤلاء الانصار وهذه منزلة قد مضت. ثم قرأ والذين جاءوا من بعدهم الى قوله رحيم قد مضت هاتان. وبقي - [00:21:09](#)

هذه المنزلة فاحسن ما انتم كائنون عليه ان تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت يقول ان تستغفروا لهم ولان من جاز سبه بعينه او لعنته لم يجز الاستغفار له كما لا يجوز الاستغفار للمشاركين - [00:21:29](#)

لقوله تعالى ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم وكما لا يجوز ان يستغفر لجنس العاصيين ان يستغفر لجنس العاصيين مسمين باسم المعصية. لان ذلك لا سبيل اليه - [00:21:46](#)

لانه شرع لنا ان نسأل الله ان لا يجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا والسب باللسان اعظم ومن الغل الذي لا سب معه ولو كان الغل عليهم والسب لهم جائزا لم يشرع لنا ان نسأله ما ترك ما اه ان نسأله ترك ما - [00:22:06](#)

كان يضر فعله ولانه وصفه ولانه وصف مستحيل ما امرنا ولو كان الغل عليهم والسب لهم جائزا لم يشرع لنا ان نسأله ترك ما لا يضر فعله ما لا يضر ما لا يضر فعله - [00:22:26](#)

ولانه وصف مستحقي مستحقي الفية بهذه الصفة كما وصف السابقين بالهجرة والهجرة والنصرة فعلم ان ذلك صفة لهم وشرط فيهم. ولو كان السب جائزا لم يشترط في استحقاق الفية ترك امر جائز كما لا - [00:22:53](#)

يشترى الترك سائر المباحات. بل لو لم يكن الاستغفار لهم واجبا لم يكن شرطا في استحقاق لان استحقاق الفية لا يشترط فيه ما ليس بواجب بل هذا دليل. احسن الله اليك - [00:23:13](#)

اه لو لم يكن الاستغفار لهم واجبا. نعم. لم يكن شرطا في استحقاق الفين لان استحقاق الفية لا يشترط فيه ما ليس بواجب بل هذا دليل على ان الاستغفار لهم داخل في عقد الدين واصله - [00:23:29](#)

واما السنة ففي الصحيحين عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي والذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهب ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه - [00:23:55](#)

وفي رواية لمسلم واستشهد بها البخاري قال ما كان بين خالد بن الوليد وبين عبدالرحمن بن عوف شيء فسبه خالد فقال الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فان احدكم لو انفق مثل احد ذهب ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه. وفي رواية - [00:24:13](#)

للبرقاني في صحيحه لا تسبوا اصحابي. دعوا لي اصحابي فان احدكم لو انفق كل يوم مثل احد ذهب ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه. والاصحاب جمع صاحب. والصاحب اسم فاعل من من صحبه يصحبه. وذلك - [00:24:33](#)

يقع على قليل الصحابة وكثيرها. لانه وذلك يقع على قليل الصحابة وكثير الصحابة بنوا الصحبة. كذا الصحابة شيخ الصحابة الصحبة تأتي الصحابة نعم. احسن الله اليك الواضح الصحبة الصحابة تشته بجمع صاحب - [00:24:53](#)

نعم احسن الله اليك. لانه يقال صحبته صحبته ساعة. وصحبته شهرا. وصحبته سنة قال الله تعالى والصاحب بالجنب قد قيل هو الرفيق في السفر وقيل هو الزوجة ومعلوم ان صحبة الرفيق وصحة الزوجة قد - [00:25:29](#)

تكون ساعة فما فوقها. وقد اوصى الله به احسانا ما دام صاحبا. وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب عند الله من صاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره. وقد دخل في ذلك قليل الصحبة وكثيرها. وقليل الجوار وكثيره. وكذلك - [00:25:47](#)

قال الامام احمد وقد دخل فيها. وقد دخل في ذلك قليل الصحبة. نعم. اي نعم وكثيرها وقليل الجوار وكثيره. وقليل الجوار. الجوار نعم. وقليل الجوار وكثير وكذلك قال الامام احمد وغيره كل من صحب النبي صلى الله عليه وسلم سنة او شهرا او يوما او - [00:26:07](#)

او رآه مؤمنا به فهو من اصحابه له من الصحبة بقدر ذلك. فان قيل فلما نهى خالدا عن ان يسب اصحابه اذا كان من اصحابه ايضا قال وقال لو ان احدكم انفق مثل احد ذهب ما بلغ مد احدهم ولا نصيبه. قلنا لان عبدالرحمن - [00:26:34](#)

ابن عوف ونظراءه هم من السابقين الاولين الذين صحبوه في وقت كان خالد وامثاله يعادونه فيه وانفقوا قبل الفتح وقاتلوا وهم اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد الفتح وقاتلوا وكل لو وعد الله الحسنى فقد انفردوا من الصحبة بما - [00:26:55](#)

ان يشركهم فيه خالد فنهى خالدا ونظراءه ممن اسلم بعد الفتح الذي هو صلح الحديبية وقاتل ان يسب اولئك الذين صحبوه قبله ومن لم يصحبه ومن لم يصحبه قط نسبته الى الى ومن لم يصحبه قط نسبته - [00:27:15](#)

من صحبه كنسبة خالد الى السابقين وابعده. وقوله لا تسبوا اصحابي خطاب لكل احد ان يسب من انفرد عنه بصحبته صلى الله عليه وسلم وهذا كقوله صلى الله عليه وسلم في حديث اخر ايها الناس اني اتيتكم فقلت اني رسول الله اليكم فقلتم كذبت - [00:27:35](#)

وقال ابو بكر صدقت فهل انتم تاركوا لي صاحبي؟ فهل انتم تاركوا لي صاحبي؟ او كما قال بابي هو وامي صلى الله عليه وسلم. قال ذلك لما غامر بعض الصحابة - [00:27:55](#)

او كما قال بابي هو وامي صلى الله عليه وسلم قال ذلك لما غامر بعض الصحابة ابا بكر وذاك لما غاضب غامر غامر نعم نعم وذاك الرجل من فضلاء اصحابه ولكن امتاز ابو بكر عنه بصحبة انفرد بها عنه. وعن محمد ابن طلحة المدني عن عبدالرحمن - [00:28:09](#)

سلمة ابن عتبة ابن عويم ابن ساعدة عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اختارني واختار لي جعل لي منهم وزراء وانصارا واصهارا. فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. لا يقبل الله منه يوم - [00:28:36](#)

يوم القيامة صرفا ولا عدلا وهذا محفوظ بهذا الاسناد. وقد روى ابن ماجة في تحقيق نعم شيخنا قال رواه ابن ابي عاصم في كتاب السنة في باب ذكر الرافضة اذ لهم الله. وقال الشيخ الالباني اسناده ضعيف - [00:28:56](#)

جهالة عبد الرحمن بن سالم وسوء حفظ محمد ابن طلحة والخلال في كتاب السنة وقال المحقق اسناده ضعيف في شرح اصول الاعتقاد وقال المحقق سنده ضعيف عبدالواحد المقدسي في النهي عن سب الاصحاب - [00:29:13](#)

وذكر المحب الطبري في الرياض الناضرة قال خرج المخلص الذهبي انتهى قال وهذا محفوظ بهذا الاسناد وقد روى ابن ماجة بهذا الاسناد حديثا وقال ابو حاتم في محمد هذا محله الصدق. يكتب حديثه ولا يحتج - [00:29:30](#)

به على انفرداه. ومعنى هذا الكلام انه يصلح لاعتبار بحديثه والاستشهاد به. فاذا عظمه اخر بمثل اه عضده اخر مثله جاز ان يحتج به. ولا يحتج به على انفرداه وعن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي من احبهم فقد احبني ومن - [00:29:49](#)

ابغضهم فقد ابغضني ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله. ومن اذى الله فيوشك ان يأخذه. رواه الترمذي وغيره من حديث عبدة ابن ابي رائلة عن عبدالرحمن ابن زياد عنه. وقال الترمذي غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه - [00:30:15](#)

وروي هذا المعنى من حديث انس ايضا ولفظه من سب اصحابي فقد سبني ومن سبني فقد سب الله. رواه ابن البناء. وعن عطاء ابن ابي رباح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله من سب اصحابي. رواه ابو احمد الزبيري. قال حدثنا محمد بن خالد عنه وقد روي عنه - [00:30:34](#)

عمر مرفوعا من وجه اخر رواه من لا لكائي. وقال علي ابن عاصم ام قال انبأنا ابو قحزم قال حدثني ابو قلابة عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذكر القدر فامسكوا واذا ذكر اصحابي - [00:30:54](#)

رواه اللالكائي ولما جاء فيه من الوعيد قال ابراهيم النخعي كان يقال شتم ابي بكر وعمر من الكبائر. وكذلك قالوا قال ابو اسحاق السبئي شتمه. نعم. ابي بكر وعمر من الكبائر - [00:31:14](#)

اما سبهم بالكفر لانهما خير لان ابا بكر وعمر خير هذه الامة نعم وكذلك قال ابو اسحاق السبيعي شتم ابي بكر وعمر من الكبائر التي قال الله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه. واذا - [00:31:36](#)

كان شتمهم بهذه المثابة فاقل ما فيه التعزير. لانه مشروع في كل معصية ليس فيها حد ولا كفارة. وقد قال صلى الله عليه وسلم ان واخاك ظلما او مظلوما وهذا مما لا نعلم فيه خلافا بين اهل الفقه والعلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم باحسان وسائر اهل - [00:32:26](#)

السنة والجماعة فانهم مجموعون مجمعون على ان الواجب الثناء عليهم والاستغفار لهم والترحم عليهم والترضي عنهم واعتقاد بمحبتهم وموالاتهم وعقوبة من اساء فيهم القول. ثم من قال لا لا اقتل بشتيم غير النبي صلى الله عليه وسلم. فان - [00:32:46](#) ويستدل بقصة ابي بكر المتقدمة وهو ان رجلا اغلظ له وفي رواية شتمه فقال له ابو برزة اقتله فانتهره فقال ليس هذا لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم. وبانه كتب الى المهاجر ابن ابي امية ان حد الانبياء ليس يشبه الحدود كما تقدم - [00:33:06](#) ان الله تعالى ميز بين مؤذي الله مؤذي الله ورسوله ومؤذي المؤمنين. فجعل الاول ملعونا في الدنيا والاخرة. وقال في الثاني فقد احتمل وبهتان واثم مبينا. ومطلق البهتان والاثم ليس بموجب للقتل - [00:33:26](#) وانما هو موجب للعقوبة في الجملة. فتكون عليه عقوبة مطلقة ولا يلزم من العقوبة جواز القتل. ولان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله الا باحدى ثلاث كفر بعد ايمان او زنا بعد احصان او رجل قتل نفسا فيقتل بها - [00:33:42](#)

ومطلق السب لغير الانبياء لا يستلزم الكفر. لان بعض من كفر لان بعض من كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان ربما سب بعض بعضا ولم يكن ولم يكفر احد بذلك. ولان اشخاص الصحابة لا يجب الايمان بهم باعيانهم. فسب الواحد لا يقدر - [00:34:02](#) الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر واما من قال يقتل الشاب او قال يكفر فلهم دلالات احتجوا بها. حفظك. احسن الله اليك الله المستعان الله المستعان - [00:34:22](#)